



قرار وزاري

رقم ( ٩ ) بتاريخ ٢٠١٠/١/٣٦

كتسب الوزير

بشأن الترخيص لمدرسة سنان جون الأمريكية بتدريس المناهج الأمريكية  
من رياض الأطفال وحتى نهاية المرحلة الثانوية

وزير التربية والتعليم :

بعد الإطلاع على قانون الترخيص الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ،  
وعلى القرار الوزاري رقم (٦٨) بتاريخ ١٩٩٢/٣/٢٩ بشأن تشكيل لجنة معادلة المؤهلات  
غير العالمة ،

وعلى القرار الوزاري رقم (٣٠٦) لسنة ١٩٩٣ في شأن التعليم الخاص وتعديلاته ،  
وعلى القرار الوزاري رقم (٣٩٢) بتاريخ ١٩٩٩/٧/٢٢ بشأن قواعد السور فسي إجتماعات  
معادلة شهادة American High School Diploma ،

وعلى القرار الوزاري رقم (٢١٢) لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل لجنة بدويان عماد الوزارة لوضع  
الضوابط والشروط اللازمة للتخصيص بفتح مدرسة أو استحداث قسم دولي ،  
وعلى القرار الوزاري رقم (٣٣١) لسنة ٢٠٠٦ في شأن ضوابط تنظيم العمل بالمدراس  
الدولية وإجراءات الترخيص لها ،

وعلى محضر اجتماع لجنة شؤون المدارس الدولية بتاريخ ٢٠٠٩/١٢/١٤ ،  
وتحقيقاً للمصالح العام .

تسيرو :

المادة الأولى :

يرخص لمدرسة سنان جون الأمريكية الكائنة في الكيلو ٣٢ طريق القاهرة السويس التابعة  
لإدارة المعادى التعليمية بمحافظة حلوان بتدريس المناهج الأمريكية من مرحلة رياض الأطفال  
وحتى نهاية المرحلة الثانوية والثانوية و التسي تسي مصدرها لجنة الاعتماد الدولي  
The Commission on International and Trans - Regional Accreditation (CITA)  
والتي تم معادلتها بالمناهج المصرية من رياض الأطفال وحتى نهاية المرحلة الثانوية بواقع  
٣ فصول ( وينمو ) بإجمالي (٣٣) فصلاً تعليمياً أساسياً و فصل واحد ( وينمو ) بإجمالي (٣) فصول  
ثانوي مكثفة مقدارها ٢٥ طالباً بالفصل خصماً من الفصول المصرح بها من الهيئة العامة للأندية  
التعليمية على ألا يتم تدريس هذه المناهج في أي مكان آخر بخلاف مبنى المدرسة بال عنوان المعادى  
الإشارة إليه .





### المادة الثانية :

بالنسبة للتعليم الأساسي يتم تدريس مواد اللغة العربية والتربية الدينية والجغرافيا والتاريخ والتربية القومية طبقاً للمناهج المصرية لجميع الطلاب المصريين والطلاب الوافدين من البلاد الناطقة باللغة العربية في جميع الصفوف علي أن يؤدوا امتحانات في هذه المسواد وفق القواعد المتبعة في هذا الشأن في المدارس المصرية وتحت إشراف الإدارة التعليمية المختصة والتي تعتمد نتائج امتحانات هذه المواد في سنوات النقل ويتم اعتماد نتيجة الامتحان في هذه المواد في الصفوف الثالث والسادس الابتدائي والثالث الإعدادي بمعرفة لجان النظام والمراقبة المختصة.

### المادة الثالثة :

بالنسبة للمرحلة الثانوية يشترط لإجراء المعادلة المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القرار أن يكون الطالب حاصلًا علي شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي أو ما يعادلها و مضي ثلاث سنوات علي الأقل من تاريخ الحصول عليها قبل حصوله علي شهادة [ أمريكيان هاء سكول دبلوما ] و أن يؤدي الطالب المصري والطلاب الوافدون من بلاد ناطقة باللغة العربية بنجاح الامتحان في المواد التالية في المواعيد المحددة وطبقاً للقواعد المقررة :-

١. اللغة العربية والتربية الدينية و الجغرافيا والتاريخ علي مستوى الصف الأول الثانوي .
٢. التربية الدينية واللغة العربية علي مستوى الثانوية العامة بمرحلتينها .
٣. التربية القومية علي مستوى الثانوية العامة في مرحلتها الثانية .

### المادة الرابعة :

تخضع مدرسة سان جون الأمريكية لإشراف ومتابعة الوزارة و المديرية والإدارة التعليمية المختصة من جميع النواحي الفنية والمالية والإدارية مع الالتزام بقانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية أرقام (٢٤) بتاريخ ١/٢٢/١٩٩٢، و (٣٠٦) لسنة ١٩٩٣ في شأن التعليم الخاص و (٢١٢) بتاريخ ٦/٢٦/٢٠٠٦ و (٣٣١) بتاريخ ١١/٩/٢٠٠٦ المشار إليها .

### المادة الخامسة :

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالي لتساريخ نشره ، وعلى جميع الجهات - كل فيما يخصه - تنفيذ

وزير التربية والتعليم  
(دكتور/ أحمد زكي بسند)

